

دور المجاز المرسل في توليد المصطلح

المصطلح الفقهي أنموذجا

The role of synecdoche in generating terms; jurisprudential terms as an example study

اعداد

د/سالى عبدالعزيز احمد الحاج

أستاذ البلاغة والنقد المساعد كلية الآداب جامعة الملك فيصل بالإحساء

الملخص :

تناولت الدراسة المعنونة بـ"دور المجاز المرسل في توليد المصطلح، المصطلح الفقهي أنموذجا" بيان دور المجاز المرسل في توليد المصطلح؛ كونه أحد أبرز وسائل التوسع اللغوي والتوليد الدلالي. جاءت الدراسة في مقدمة وتمهيد نظري متبوعا بموضوع الدراسة، تلتها خاتمة الدراسة مع أهم النتائج التي تتمثل في توظيف التوليد الدلالي الكامن في المجاز المرسل لخدمة المصطلح الفقهي، تلبيةً لاحتياجات الفرد المسلم. ثم تذييل الدراسة بالفهارس المتنوعة. واقتضت الدراسة اتباع المنهج الاستقرائي في استخراج نماذج من المصطلحات الفقهية، ثم دراستها وفق المنهج الوصفي والاستعانة بإجراءات التحليل.

الكلمات المفتاحية :

المجاز المرسل، التوليد الدلالي، المصطلح، الفقهي، التوسع اللغوي.



Abstract

This study, entitled “The role of synecdoche in generating terms; the jurisprudential term as an example”, dealt with explaining the role of the synecdoche in generating the terms. Being one of the most prominent means of linguistic expansion and semantic generation. This study included an introduction and preface, followed by the body of the study. It also included a conclusion of the study with the most important results. The most important result of this study is the utilization of the jurisprudential terminology’s synecdoche represented in the semantic generation to meet the needs of the Muslim individual. Then the study is appended with various indexes. The study required adopting the inductive approach in extracting examples of jurisprudential terms, then studying them according to the descriptive approach along with usage of analysis procedures.

keywords: synecdoche, semantic generation, terminology, jurisprudence, linguistic expansion

يُعد المجاز أحد أبرز وسائل التوسع اللغوي والتوليد الدلالي، لا سيما المجاز المرسل الذي يؤدي دورا مهما في الانتقال الدلالي عبر علاقاته المرسلّة. ونظرا لأهمية المصطلح الشرعي والفقهية على وجه الخصوص؛ جاءت هذه الدراسة لبيان دور المجاز المرسل في توليد المصطلح الفقهي من خلال تتبع العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى المجازي وما تولّد عنه. "وبهذا تظهر أهمية إدراك التطور الدلالي للمصطلح، فالمصطلح وعاء للمعنى الذي أرادته الشريعة..."^(١)

تكمّن أهمية الدراسة في تتبع العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى المجازي ومن ثمّ الانتقال الدلالي عبر المجاز المرسل وعلاقاته. كما تهدف إلى الكشف عن دور المجاز المرسل في الانتقال الدلالي وتوليد المصطلح الفقهي. فجاءت الدراسة في مقدمة وتمهيد متبوعا بموضوع الدراسة، تلتها خاتمة متبعة المنهج الوصفي والاستعانة بإجراءات التحليل.

وقد اهتم الباحثون بالمجاز بصفة عامة كونه أحد وسائل التوليد اللغوي والانتقال الدلالي مع حضور المجاز المرسل ضمن سياق البحث. بيد أن الباحثة لم تقف على دراسة خصّت المجاز المرسل ودوره في توليد المصطلح الفقهي على وجه الخصوص، وعليه هنالك دراسات سابقة تتقارب وهذه الدراسة، أهمها:

دراسة بعنوان (دور المجاز في التوليد الدلالي دراسة تطبيقية على مصطلحات الحديث وعبارات الجرح والتعديل)، خيرى قدرى. دراسة منشورة بمجلة رسالة المشرف، جامعة القاهرة- مركز الدراسات الشرقية، مج ١٩ ع ٣،٤ MD ٦٢٣٥٤٩ (٢٠٠٦). تناولت الدراسة دور المجاز في التوليد الدلالي بصورة عامة متخذة مصطلحات الحديث مادة للتطبيق، فاختلفت هذه الدراسة عنها بتخصيص أحد وجوه المجاز وهو المجاز المرسل ودوره في توليد المصطلح وبطبيعة الحال اختلف أسلوب المعالجة والنتائج.

دراسة بعنوان (التطور الدلالي للمصطلح الأصولي الفقهي)، تيسير كامل إسماعيل إبراهيم، دراسة منشورة بمجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، مج ١٨، ٣٥٤ رقم MD ٧٢٧٩٠٨ (٢٠١٤). تناولت الدراسة التطور الدلالي للمصطلح الأصولي الفقهي راصدة مجموعة من المصطلحات الفقهية التي لحقها التطور دون تخصيص المجاز المرسل ودوره؛ لذا اختلفت عن هذه الدراسة وعليه اختلفت النتائج.

(١) إبراهيم، تيسير كامل إسماعيل (٢٠١٤). التطور الدلالي للمصطلح الأصولي الفقهي. التجديد، مج ١٨، ٣٥٤، ص ٤٧.

يُعد المجاز المرسل أحد أقسام المجاز اللغوي، وقبل الحديث عن دوره في توليد المصطلح؛ لا بد أن نقف على أهمية المجاز في لغة العرب، ومفهومه عند المتقدمين من علماء العربية.

تحدث ابن رشيق القيرواني في كتابه العمدة عن المجاز قائلًا: "العرب كثيراً ما تستعمل المجاز، وتعدده من مفاخر كلامها؛ فإنه دليل الفصاحة، ورأس البلاغة، وبه بانَّت لغتها عن سائر اللغات"^(١). كما أنه لا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا لمعان ثلاثة وهي الاتساع، والتشبيه والتوكيد؛ فإن عدمن الثلاثة، كانت الحقيقة البتة"^(٢). فالمجاز "في كثير من الكلام أبلغ من الحقيقة، وأحسن موقعا في القلوب والاسماع"^(٣).

عرّفه عبد القاهر الجرجاني بقوله: "وأما المجاز فكلُّ كلمة أريد بها غيرُ ما وقت له في وَضْعِ واضعها، لملاحظة بين الثاني والأول، فهي مجاز"^(٤). أما المجاز اللغوي عنده أن "الأسد مجاز في الإنسان وكل ما ليس بالسبع المعروف، كان حكماً أجريناه على ما جرى عليه من طريق اللغة، لأننا أردنا ان المتكلم قد جاز باللفظة أصلها الذي وقت له ابتداء في اللغة، وأوقعها على غير ذلك، إما تشبيها، وإما لصلة ملابسة بين ما نقلها إليه وما نقلها عنه"^(٥). وفي معرض حديث السكاكي عن المجاز اللغوي، فرّق بين المجاز المرسل والاستعارة، ولعله أول من أطلق مصطلح المجاز المرسل، يقول: "إما أن يقدر قائما مقام معناها بوساطة المبالغة في التشبيه أو لا يقدر والأول هو الاستعارة والثاني هو المجاز المرسل"^(٦).

وينقسم المجاز اللغوي إلى قسمين: إن كانت العلاقة المشابهة فاستعارة، وأما إن كانت غير المشابهة فهو المجاز المرسل. وهو عند البلاغيين كلمة مستعملة في غير معناها الأصلي لعلاقة غير المشابهة، مع وجود قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي. وسُمي مرسلًا لأنه لم يتقيد بعلاقة واحدة مخصوصة

(١) القيرواني، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي (ت ٤٦٣ هـ) العمدة في محاسن الشعر وآدابه. بت محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الجيل، ط ٥، ١٤ ص ٢٦٥.

(٢) ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص. (٥٣٩٢). بت محمد علي النجار (٥١٣٨٥). الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ط ٤ ص ١٢.

(٣) القيرواني، العمدة (٢٦٦/١).

(٤) الجرجاني الدار، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، (ت ٤٧١ هـ). أسرار البلاغة، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر. الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ص ٣٥١.

(٥) السابق نفسه، ص ٢٨٦.

(٦) السكاكي، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت ٦٢٦ هـ). مفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. ص ٤١٤.

مع وجود قرينة وهي: إما لفظية وهي التي يتلفظ بها في السياق، وإما حالية وهي التي تفهم من حال المتكلم أو من الواقع^(١). وأبرز علاقات المجاز المرسل هي: السببية والمسببية، واللزومية، اعتبار ما سيكون، الحالية والمحلية، وغيرها من العلاقات التي يحددها السياق. ويُعد المجاز أحد آليات توليد المصطلحات العربية وقد استخدمت اللغة هذه الآلية في وقت مبكر عندما استجدت مفاهيم إثر مجئ الإسلام، كمفاهيم الحج والزكاة والصيام والنفاق والكفر^(٢).

وقد نبه اللغويون المعاصرون إلى أهمية دور المجاز في التوليد الدلالي في اللغة بصفة عامة^(٣). وعند علماء المصطلح عُرف المجاز بأنه: "لفظ نقل من معناه الأصلي اللغوي إلى معنى آخر اصطلاحي لعلاقة ما بين المعنيين"^(٤)، و"الشحنة الدلالية التي تكتسبها الكلمة بالمجاز تُهيء لها القدرة على الانتقال من حقل دلالي إلى حقل دلالي آخر تختص به وتتحول إلى مصطلح"^(٥). والاصطلاح هو إخراج اللفظ عن معناه الأصلي اللغوي إلى معنى آخر اصطلح عليه الناس أو جمهرة منهم لبيان المراد^(٦).

قال ابن منظور: "الصالح ضد الفساد"^(٧) والمصطلح: مصدر ميمي من الفعل اصطلح، أو اسم مفعول منه (مصطلح عليه) أي متفق عليه، وحذف الجار والمجرور للتخفيف.

"والاصطلاح: عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول"^(٨). وقال الكفوي: "الاصطلاح هو اتفاق القوم على وضع الشيء، وقيل: إخراج الشيء عن المعنى اللغوي إلى معنى آخر لبيان المراد"^(٩) "ومع تَكُون العلوم في الحضارة العربية الإسلامية تخصصت دلالة كلمة

(١) الصعيدي، عبد المتعال، البلاغة العالية، علم البيان، مكتبة الآداب للنشر والتوزيع. ص ٧٢ (بتصرف).
(٢) القتيبي، حصة بنت عبد العزيز. (٢٠٠٨). توليد المصطلح العلمي في المدونة العربية القديمة أمراض العين أنموذجا من خلال كتاب الحاوي لأبي بكر الرازي. مجلة الدراسات اللغوية، مج ١٠، ع ١٤، ٥٢، ١٠١.
(٣) البهنساوي، حسام، التوليد الدلالي. الناشر، مكتبة زهراء الشرق. ص ١١.
(٤) وافي، علي عبد الواحد، فقه اللغة. الناشر: نهضة مصر للطباعة والنشر. ط ١. ص ٢٢٨-٢٢٩.
(٥) الحيادة، مصطفى طاهر، مصطلحاتنا اللغوية بين التعريب والتعريب، المركز العربي للتعريب والترجمة والتأليف والنشر مج ١٣، ع ٢٦٤ MD ١٥٧٠١٨٤ ص ٥٤.

(٦) التتوخي، محمد، المعجم المفصل في الأدب، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٩٩٣ م ج ١ ص ١٠١.
(٧) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ). لسان العرب. الحواشي: لليازجي وجماعته من اللغويين. الناشر: دار صادر-بيروت. ط ٣. مادة (ص ل ح)، ١٢، ٥١٦، ٥١٧.

(٨) الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ). كتاب التعريفات، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان. ط ١، ١٤٠٣-١٩٨٣ م ص ٢٨.
(٩) الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. المحقق: عدنان درويش-محمد المصري. الناشر: مؤسسة الرسالة-بيروت ص ١٢٩.



اصطلاح لتعني الكلمات المتفق على استخدامها بين أصحاب التخصص الواحد للتعبير عن المفاهيم العلمية لذلك التخصص. وبهذا المعنى استخدمت - أيضا - كلمة (مصطلح).^(١)

وفي العصر الحديث ومع نشوء علم المصطلح واشتغال العلماء بنقل المصطلحات العلمية إلى العربية، اتبع الباحثون عدة وسائل تعينهم على وضع المصطلحات في المجالات العلمية المتنوعة، وأقرت تلك الوسائل المجامع اللغوية ومكتب تنسيق التعريب - وإن اختلفوا في ترتيبها حسب الأولوية في نظرهم - وتمثلت في جانبين:

الأول: توليد ألفاظ عربية عبر الاشتقاق الصغير والكبير، والمجاز، النحت والتركيب.

الثاني: يتمثل في اقتراض اللفظ الأعجمي وإدخاله في العربية، وذلك من خلال التعريب أو اللفظ الدخيل.^(٢)

أما انتقال الدلالة، فيراد به "انتقال معنى اللفظة من مجال دلالتها إلى مجال دلالة أخرى، وهو - أيضاً - تغيير في مجال استعمال"^(٣) ويكون هذا الاستعمال غالباً دون أن يكون في هذا التغيير تخصيص أو تعميم، إنما يحدث ذلك "عندما يتعادل المعنيان، أو إذا كانا لا يختلفان من جهة العموم والخصوص، كما في حالة انتقال الكلمة من المحل إلى الحال، أو من السبب إلى المسبب..."^(٤)

وهذا يعني أنّ المؤدّي لهذا الانتقال في المعنى هو الاستعمال المجازي؛ لأنّ هذا الاستعمال هو الذي يوجد الصلات المبتكرة بين المعاني الأصليّة للألفاظ ومعانيها الجديدة المنقولة إليها، غير أنّ الأولى ماضية في طريقتها اللغويّة المحدّدة لها في إرادة أصل الاستعمال، على حين أنّ الثانية قد اجتازت حدود الاستعمال الأولى إلى أفق جديد من المعاني المتجدّدة، ولا بدّ من رابط بين الأصل والفرع"^(٥)

ولعل أقدم من تحدث عن ظاهرة نقل الألفاظ، و منهجية وضعها في اللغة الفيلسوف الفارابي (ت ٣٩٩هـ) وبيّن أنه عند الحاجة إلى لفظ للتعبير عن معنى من المعاني يلجأ العلماء إلى أمرين: إما أن

(١) حجازي، محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح. الناشر: مكتبة غريب الفجالة القاهرة ص ٨.
(٢) القاسمي، علي، علم المصطلح أسسه النظرية وتطبيقاته العلمية. ط ١، مكتبة لبنان ناشرون بيروت، ٢٠٠٨م. ص ٢٠٠-٢٠٢ بتصرف.
(٣) أنيس، إبراهيم، دلالة الألفاظ. ملتزم الطبع والنشر مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى سنة ١٩٥٨م. ص ١٦٠.
(٤) فندريس، جوزيف. اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٥٠م. ص ٢٥٦.
(٥) الصغير، د محمد، أصول البيان العربي في القرآن الكريم، دار المؤرخ العربي، بيروت- لبنان ط ١ ١٩٤٢م- ١٩٩٩م. ص ٤٢.



يضع لفظاً جديداً لم يستعمل من قبل، أو يستعمل لفظة موجودة وينقلها إلى معنى آخر فيكون لها معنى عند أهل الاختصاص وفي اللغة الخاصة لذلك العلم يغيّر المعنى الذي كان يستعمل له من قبل في لغة اختصاص أخرى أو في اللغة العامة^(١).

أما عن المجاز المرسل وعلاقته بعلم المصطلح بوصفه وسيلة من وسائل توليد المصطلح، ودوره في تخصيص المصطلحات؛ نتناول نماذج من المصطلحات الفقهية المولدة عن طريق المجاز، "و للفقهاء كغيرهم في مختلف العلوم اصطلاحات معينة شائعة، تتردد في كثير من المناسبات الفقهية"^(٢)

ومن ذلك الاستبراء:

أورد النسفي: "والاستبراء الاستنظاف وهو طلب النظافة باستخراج ما بقي في الإحليل مما يسيل والاستبراء في الجارية من هذا وهو تعرف نظافة رحمها من ماء الغير بحيضة وكذا قولك: للمكوحه استبرئي رحمك كناية عن الطلاق وهو في أصل الوضع أمر بالاعتداد الذي به يعرف نظافة الرحم"^(٣) يشير النسفي في نصه إلى أن أصل دلالة لفظة (الاستبراء) طلب براءة الرحم من ماء الغير بحيضة، ثم استعمل كناية عن الطلاق فإذا قال للمكوحه: استبرئي رحمك. فهو في أصل الوضع أمر بالاعتداد الذي به يعرف نظافة الرحم^(٤). فالانتقال الدلالي عبر المجاز المرسل لعلاقة الجزئية، أدي لتوليد دلالة مصطلح الاستبراء؛ حيث الجزء وهو براءة الرحم إلى الكل أي المرأة، وهو سلامتها وبرائة رحمها من ماء الغير لتتهيئ لاستقبال زوج جديد.

ولأن الأصل كما جاء عند ابن فارس "التباعد من الشيء ومزاييلته من ذلك البرء وهو السلامة من السقم"^(٥) أشير إلى المراد بذكر الجزء المعلوم ببرئه وسلامته، حيث أن الكل المراد أي الطهارة لا تتحقق إلا بسلامة الجزء المذكور. والفقهاء لا يتحاشون عن استعمال المجازات في الحدود^(٦).

(١) الفارابي، الألفاظ المستعملة في المنطق. حققه وقدم له وعلق عليه محسن مهدي ط ٢ دار المشرق بيروت لبنان. ص ٤٢، ٤٣، (بصرف).

(٢) نظر: الزحيلي، وهبة. الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، الجزائر، ط ١، ١٩٩٩م، ج ١، ص ٥١.

(٣) النسفي، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت ٥٣٧هـ)، طلبة الطلبة. الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، الطبعة: بدون طبعة. ص ٧٠.

(٤) الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة. المحقق: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م. ج ١/ص ٢٣٧، ٢٣٦.

(٥) السابق نفسه ج ١/ص ٢٣٧، ٢٣٦.

(٦) الخلوّتي، محمد بن أحمد بن علي البهوتي الخلوّتي (ت ١٠٨٨ هـ)، حاشية الخلوّتي على منتهى الإرادات، تحقيق: د سامي بن محمد بن عبد الله الصقير، د محمد بن عبد الله بن صالح اللحيان، أصل التحقيق: أطروحتا دكتوراة للمحقّقين، الناشر: دار النوادر، سوريا. الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م. ٤١٠/٥..

الداعر:

(الداعر): الخبيثُ المفسد ومصدره (الدعارة) وهي من قولهم: عَوْدُ (دَعَرَ) أي كثير الدخان (١). والدَّعْرُ: مَا اخْتَرَقَ مِنْ حَطْبٍ ، فَطْفِيءٌ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ اخْتِرَاقُهُ ، الْوَاحِدَةُ دُعْرَةٌ" (٢) . يقول ابن فارس: " الدال والعين والراء أصل واحد يدل على كراهة وأذى. وأصله الدخان. يقال: عود دعر إذا كان كثير الدخان قال ابن مقبل :-

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها جزل الجذى غير خوار ولا دعر (٣)

"وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: دَعَرَ الرَّجُلُ دَعْرًا إِذَا كَانَ يَسْرِقُ وَيُزْنِي وَيُؤْذِي النَّاسَ وَهُوَ الدَّاعِرُ". (٤) ومن ذلك اشتقاق الدعارة في الخلق والدعر الفساد والزند الأدعر الذي قدح به مرارا فاحترق طرفه فصار لا يوري (٥). ولانتقال دلالة اللفظ عبر المجاز المرسل لعلاقة الإطلاق والتقييد؛ "خرج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لعلاقة غير المشابهة بينهما" (٦) حيث استعمل اسم المقيد وهو الدعر في المطلق أي كل فاسد وخب

الزكاة:

«من الزكاء وَهُوَ النَّمَاءُ وَالرِّيَاذَةُ سُمِيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَثْمُرُ الْمَالَ وَتَنْمِيهِ يُقَالُ زَكَ الزَّرْعُ إِذَا كَثُرَ رِيْعُهُ وَزَكَتِ النَّفَقَةُ إِذَا بَوْرَكَ فِيهَا وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: {أَقْتَلْتُمْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِأَلْفٍ أَيْ نَامِيَةً}. (٧).

وقد حد النسفي الدلالة الأصلية للزكاة بذكر دلالتها اللغوية وهي النماء والزيادة والظهارة، ثم علل عملية النقل الدلالي بالسببية (٨). فالتعبير " بالمعنى بغير اسمه الذي جُعل له أولاً، وجُعل الاسم الذي

(١) المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (٦١٠)، المغرب في ترتيب المعرب، حققه: محمود فاخوري [ت ١٤٣٧ هـ] - عبد الحميد مختار. الناشر: مكتبة أسامة بن زيد، حلب - سوريا الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. ج ١، ص ٢٨٨.

(٢) ابن مقبل، تميم بن أبي. الديوان، ص ٩١.

(٣) ابن مقبل، تميم بن أبي. الديوان، تحقيق د. عزة حسن. دار الشرق العربي، بيروت-لبنان ١٤١٦هـ-١٩٩٥م. ص ٨٠.
(٤) الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني. الناشر: دار الطلائع ج ٢، ص ١٢٠.

(٥) الرازي، معجم مقاييس اللغة ج ٢/ص ٢٨٣.

(٦) القاسمي، المصطلح أسسه النظرية وتطبيقاته العملية، ص ٢٦٩ بتصرف.
(٧) الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، غريب الحديث. المحقق: د. عبد الله الجبوري. الناشر: مطبعة العاني - بغداد. الطبعة الأولى، ١٣٩٧ هـ ج ١، ص ١٨٤.

(٨) الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، حلية الفقهاء. المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت



كان لمعنى ما راتباً له دالاً على ذاته عبارة عن شيء آخر متى كان له به تعلق، ولو كان يسيراً، إما تشبيهه بعيداً، وإما لغير ذلك... فتحدث حينئذٍ الاستعارات والمجازات^(١). ولانتقال دلالة اللفظ عبر المجاز المرسل لعلاقته السببية؛ تولدت عنه دلالة أخرى. حيث أن السبب الرئيسي في زيادة المال ودوامه هو زكاته.

الصفقة:

"صَفَّقْتُ لَهُ بِالْبَيْعَةِ صَفَّقًا أَيضًا ضَرَبْتُ بِيَدِي عَلَى يَدِهِ وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا وَجَبَ التَّبَعُ ضَرَبَ أَحَدُهُمَا يَدَهُ عَلَى يَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَتْ الصَّفْقَةَ فِي الْعَقْدِ فَقِيلَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَتَكُونُ الصَّفْقَةُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي".^(٢) وقيل أيضاً: "الصفق في الأسواق عقد الصفقات و الأصل في الصفقة أنهم كانوا يضربون باليد على اليد عند عقد البيع علامة لتمام البيع ثم استعملت الصفقة في العقد فقيل بارك الله لك في صفقة يمينك قال الأزهري وتكون الصفقة للبائع والمشتري، ثم استمرت التسمية بالصفقة لذلك و إن لم يقع تصفيق وتكون الصفقة للبائع والمشتري"^(٣). ومما جاء في تحليل المناسبة القائمة بين الفرع والأصل على أساس من التلازم الإنساني في النظرة المشتركة إلى العلاقة الضرورية في مجالات الألفاظ والمعاني، تحليل الجرجاني يقول: إن اليد تقع للنعمة وأصلها الجارحة لأجل أن الاعتبارات اللغوية تتبع أحوال المخلوقين وعاداتهم وما يقتضيه ظاهر البنية وموضوع الجلبة...^(٤). وعليه جاء الانتقال الدلالي عبر المجاز المرسل مؤدياً دوراً في توليد المصطلح الفقهي، فكانت العلاقة الآلية.

الطبعة: الأولى (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ص ٩٥، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢٥/١.

(١) الفارابي، كتاب الحروف، تح: محسن مهدي، دار المشرق، ط ١٩٧٠م، بيروت ص ١٤١.

(٢) أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. الناشر: المكتبة العلمية - بيروت

ج ١، ص ٣٤٣.

(٣) الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت ٤٨٨ هـ)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم. المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر. الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥ ج ١/ص ٢٣٣، ٢٣٤، والمصباح المنير ج ١/ص.

(٤) الصغير، اصول البيان العربي. ص ٤٠ (بتصرف).

الإغماض:

وَأَعْمَضْتُ الْعَيْنَ إِغْمَاضًا وَعَمَّضْتُهَا تَعْمِيزًا أَطْبَقْتُ الْأَجْفَانَ وَمِنْهُ قِيلَ أَعْمَضْتُ عَنْهُ إِذَا تَجَاوَزْتَ^(١). قال النسفي: "والإغماض أصله تغميض العين فيراد به هاهنا التجوز والمساهلة قال الله -تعالى-: (وَلَسْتُمْ بِأَخَذِهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ)^(٢)"

وقال في موضع آخر: "مبنى الصلح على الإغماض أي المساهلة والمسامحة من تغميض العين وهو ضمها^(٣)"

ذكر النسفي أن المعنى الفقهي للإغماض -وهو التجوز والمساهلة والمسامحة- مأخوذ من تغميض العين وهو ضمها يقول ابن فارس "الغين والميم والضاد أصل صحيح يدل على تطامن في الشيء وتداخل وغمض عينه وأغمضها بمعنى وهو قياس الباب ويقال ما ذقت غمضا من النوم ولا غمضا أي كقدر ما تغمض في العين ويقال أغمض لي فيما بعثني كأنك تريد الزيادة منه لرداءته والخط من ثمنه وهو أيضا من إغماض العين أي اتركه كأنك لا تراه^(٤)"

وجاء في المغرب "ومن المجاز أغمض عنه إذا أغضى عنه وتغافل ومنه قوله مبنى الصلح على الخط والإغماض يعني التسامح"^(٥) ففي لفظ الإغماض انتقال دلالي عبر المجاز المرسل لعلاقة الضمنية تولدت عن المصطلح دلالة أخرى، حيث ضمن الفعل تغمضوا معنى المساهلة والمسامحة.

بني بها :

وقولهم: (بني على امرأته) إذا دخل بها، أصله أن المٌعْرَس كان يبني على أهله ليلة الزفاف خباءً جديداً، أو يُبْنَى له، ثم كثر حتى كُنِيَ به عن الوطء. وعن ابن دريد: بَنَى بامرأته، بالباء، كأعرَس بها. ^(٦) ثم تطور للدلالة على الزفاف. وجاء في ذلك: "بني على أهله دخل بها وأصله أن الرجل كان إذا تزوج بني للعرس خباء جديدا وعمره بما يحتاج إليه"^(٧) فانتقلت دلالة التركيب عبر المجاز المرسل

(١) الحموي أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج٢، ص٤٥٤.

(٢) من الآية ٢٦٧ من سورة البقرة.

(٣) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج١/ص٢٣٣، ٢٣٤، والمصباح المنير ج١/ص٣٤٣.

(٤) مقاييس اللغة ج٤/ص٣٩٥، ٣٩٥.

(٥) المفردات في غريب القرآن ج١/ص٣٦٥، ٣٦٦، والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ج١/ص١٥٦، والمصباح المنير

ج٢/ص٤٥٤، والمغرب في ترتيب المعرب ج٢/ص١١٤.

(٦) المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب ج١، ص٨٨.

(٧) المصباح المنير ج١/ص٦٣، وتهذيب اللغة ج١/ص٣٥٣.

لعلاقة المحلية، حيث أطلق المحل أي القبة أو الخباء وأراد الحال وهو الزواج، وعليه تولدت عن المصطلح هذه الدلالة.

الباءة

قال النسفي: "والباءة النكاح على وزن الباعة لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً والوطء سمي بباءة أيضاً والمني أيضاً سمي بباءة كذلك"^(١)

الذي يفهم من كلام النسفي أن الباءة في الأصل المنزل ثم قيل لعقد النكاح بباءة لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً وسمي النكاح والوطء والمني بباءة لأن الرجل يتبوأ من أهله أي يتمكن من أهله في تلك الحالات كما يتبوأ من داره.

قال البغوي: " والباءة كناية عن النكاح ويقال للجماع أيضاً الباءة وأصلها المكان الذي يأوي إليه الإنسان ومنه اشتق مباءة الغنم وهي الموضع الذي نأوي إليه بالليل . سمي النكاح بها لأن من تزوج امرأة بواها منزلاً"^(٢)

ويبدو أن لفظ الباءة قد انتقل مرتين ليدل على (النكاح) يقول المطرزي: " والباءة المباءة وهي الموضع الذي تبوء إليه الإبل هذا أصلها .ثم جعلت عبارة عن المنزل مطلقاً ، ثم كنى بها عن النكاح إما لأنه يكون في الباءة غالباً ، أو لأن الرجل يتبوأ من أهله حينئذ ، أي : يتمكن كما يتبوأ من داره"^(٣) فلفظ (الباءة) تطور دلاليًا عبر نقلتين، أولاهما: عمم استعماله من الموضع الذي تبوء إليه الإبل ، فأطلق على المنزل مطلقاً. وثانيهما: جعل كناية عن النكاح لأحد سببين؛ إما لأنه يكون في الباءة غالباً فيكون ذلك من قبيل المجاز الذي علاقته المجاورة وإما لأن الرجل يتبوأ من أهله في النكاح أي يتمكن كما يتبوأ من داره فيكون ذلك من المجاز الذي علاقته المشابهة لأن تبوءه من أهله في النكاح يشبه تبوءه من داره بجامع التمكن في كل . ويمكن القول بأن الانتقال الدلالي في المصطلح جاء عبر المجاز المرسل لعلاقة اللزومية؛ لأن التمكن من الشيء يستلزم امتلاكه. فأطلق اللازم وأريد الملزوم.

(١) طلبية الطلبة، ص ١٢٦.

(٢) شرح السنة للبغوي ج ٩ / ص ٣،٤ واللسان ١ / ٣٦ بوا.

(٣) المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب ج ١، ص ٨٩.

و (الذمة) العهد لأن نفضَه يُوجب الدَّم، وتُفسَّر بالأمان والضمان، وكلُّ ذلك مُتقارب، ومنها: «قيل للمُعاهد - من الكفَّار (ذمِّي) لأنه أُوْمِنَ على ماله ودمه بالجزية. وقوله: «جَعَلَ عمر رضي الله عنه أهل السَّواد ذِمَّةً» أي عاملهم معاملة أهل الذمة. ويسمَّى محلُّ التزام الذمة بها. وقولهم «ثَبَّتَ في ذمَّتِي كذا». ومن الفقهاء من يقول: هي محلُّ الضمان والوجوب، ومنهم من قال: هي معنَى يصير بسببه الأدميُّ على الخصوص أهلاً لوجوب الحقوق له وعليه. والأول هو التَّحقيق^(١).

قال النسفي: "وجب في ذمته أصل الذمة العهد والحرمة أيضا والذمام الحرمة أيضا ويراد به في كلام الفقهاء الوجوب عليه بعقده وقبوله"^(٢)

يشير النسفي في نصه إلى الانتقال الدلالي في مصطلح (الذمة) من العهد والحرمة إلى الدلالة على الذات والنفس بقوله:(وجب في ذمته) أي ذاته ونفسه، يقول النووي: "وقولهم: ثبت المال في ذمته، وتعلق بذمته، وبرئت ذمته.... مرادهم بالذمة: النفس والذات ؛ لأن الذمة في اللغة تكون بمعنى العهد، وبمعنى الأمان، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسعى بذمتهم أدناهم"^(٣) و"من صلى الصبح فهو في ذمة الله ورسوله"^(٤) وبه سمي أهل الذمة، فاصطلح الفقهاء على استعمال الذمة بمعنى الذات والنفس لأنها تطلق على العهد والأمان ومحلها الذات والنفس؛ فسمي محلها باسمها"^(٥)

و تفسر الذمة بالعهد وبالأمان و بالضمان أيضا دعاء المسافر (اقلبنا بذمة) أي ارددنا إلى أهلنا آمنين، ومنه قول الله جل وعز (لَا يَرْفُؤُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً) وسمي المعاهد ذميا نسبة إلى الذمة بمعنى العهد وقولهم: في ذمتي كذا أي في ضماني^(٦) .ومن الفقهاء من يقول هي محل الضمان والوجوب ومنهم من قال هي معنى يصير بسببه الأدمي على الخصوص أهلا لوجوب الحقوق له

(١) السابق نفسه ج ١، ص ٣٠٧.

(٢) طلبية الطلبة، ص ١٦٤..

(٣) الحديث في سنن أبي داود ٨١/٣، وفتح الباري ١٣/٦، ٢٧٩، ٢٧٣/٢٧٥، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٤٤/٩، وسنن ابن ماجة ٨٩٥/٢، وغريب الحديث لأبي عبيدة ٥٣/٤، وتفسير غريب ما في الصحيحين ٣٥٧، والنهاية ١٦٨/٢.

(٤) الحديث في الجامع الصغير ١٨٠/٢، والترغيب والترهيب ١٦٣/١، والصحاح ١٩٢٦/٥، ومجمل اللغة ٣٥٤/٢.

(٥) تحرير التنبيه ٣٤٣.

(٦) المصباح المنير ج ١/ص ٢١٠ والفائق ج ١/ص ٢٤ ومقاييس اللغة ج ٢/ص ٣٤٥ والنهاية في غريب الأثر ج ٢/ص ١٦٨ و غريب الحديث لابن قتيبة ج ٢/ص ١٢٠ و١٢١ وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٩٦ و١٠١ و٣٥٧ و٥٥٠.

وعليه والأول هو التحقيق ويسمى محل التزام الذمة بها في قولهم ثبت في ذمته كذا^(١) وعليه جاء الانتقال الدلالي للفظ عبر المجاز المرسل والعلاقة المحلية حيث تولدت عنه دلالة ما اصطلح عليه.

الريع

قال النسفي: "وإذا أخرجت الأرض المرهونة ريعا أي غلة وأصله النماء والزيادة والفعل من حد ضرب وهذا بفتح الراء"^(٢)

يشير النسفي في نصه إلى الدلالة الأصلية لكلمة (الريع) بفتح الراء وهي النماء والزيادة والمعنى المتطور وهو الغلة، وجاء في ذلك قول ابن فارس: "الراء والياء والعين أصلان أحدهما الارتفاع والعلو والآخر الرجوع فالأول الريع وهو الارتفاع من الأرض ومن الباب الريع وهو النماء والزيادة ويقال إن ريع الدروع فضول أكمامها وأراعت الإبل نمت وكثر أولادها وراعت الحنطة زكت وأما الأصل الآخر فالريع الرجوع إلى الشيء"^(٣)

وراعت الحنطة زكت ونمت وكل زيادة ريع.....الريع بالفتح فضل كل شيء على أصله كريع العجين والدقيق والبزر ونحوها ومنه حديث عمر (أملكوا العجين فإنه أحد الريعين) هو من الزيادة والنماء على الأصل وأراعت الإبل إذا كثر أولادها^(٤) ومن خلال الانتقال الدلالي عبر المجاز المرسل أدى الأخير دورا في توليد المصطلح من "الرجوع إلى الشيء" إلى "النماء والزيادة" فالنماء والزيادة تتطلب وجود الأصل. عليه جاءت العلاقة باعتبار ما سيكون.

الأيمان

مَأخُودَةٌ مِنْ يَمِينِ الْإِنْسَانِ، وَهِيَ: ضِدُّ يَسَارِهِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَحَالَفُوا أَوْ تَوَاتَفُوا: ضَرَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَمِينَهُ بِيَمِينِ صَاحِبِهِ؛ وَلِأَنَّ الْخَالِفَ يُشِيرُ بِيَمِينِهِ إِلَى الشَّيْءِ الْمَخْلُوفِ عَلَيْهِ. ^(٥) وَيَمِينُ الْخَالِفِ أَنْتَى وَتُجْمَعُ عَلَى أَيْمَنْ وَأَيْمَانٍ أَيْضًا قَالَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ قِيلَ سَمِيَ الْخَالِفُ يَمِينًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَحَالَفُوا ضَرَبَ

(١) المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٣٠٧ و تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ج ١/ص ٩٦ و أنيس الفقهاء ج ١/ص ١٨٢.

(٢) طلبية الطلبة، ص ٢٩٩.

(٣) مقاييس اللغة ج ٢/ص ٤٦٧ و ٤٦٨.

(٤) تاج العروس ج ٢١/ص ١٣٧ و ١٣٨ و تهذيب اللغة ج ٣/ص ١١٤ و ١١٥ و أساس البلاغة ج ١/ص ٢٦٣ و المغرب في ترتيب المعرب ج ١/ص ٣٥٧ و المصباح المنير ج ١/ص ٢٤٨ و لسان العرب ج ٨/ص ١٣٨، ١٣٧ و مختار الصحاح ج ١/ص ١١١.

(٥) بطال، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركبى، أبو عبد الله. النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب. دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم. الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة. عام النشر: ١٩٨٨ م (جزء ١)، ١٩٩١ م (جزء ٢). ج ٢، ص ١٩٤.

كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَمِينُهُ عَلَى يَمِينِ صَاحِبِهِ فَسَمِيَ الْحَلْفُ يَمِينًا مَجَازًا^(١). وعليه تولدت الدلالة عبر المجاز المرسل لعلاقة اللزومية؛ فإذا عُقد الحلف والمواثيق استلزم أن يضرب كل واحدٍ منهم يمينه على يمين صاحبه.

الاستنجاج

الاستِنجَاءُ اسْتِنْعَالٌ، مِنْ نَجَوْتُ الشَّجْرَةَ، أَي: قَطَعْتُهَا، فَكَانَتْهُ قَطْعَ الْأَدَى عَنْهُ. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ النَّجْوَةِ، وَهِيَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَرَادَ قِضَاءَ الْحَاجَةِ اسْتَنْتَرَ بِهَا^(٢). ذكر النسفي الدلالة الفقهية لمصطلح الاستنجاج ثم أشار إلى أن أصله من النجوة وهي الارتفاع من الأرض^(٣). وهكذا يكون النسفي قد عمد إلى بيان الدلالة الأصلية للفظ الاستنجاج عن طريق الاشتقاق ثم بين عملية النقل الدلالي الذي أصابها عن طريق المجاز لعلاقة مكانية وذلك لارتباط قضاء الحاجة والنجوة والحدث بالتستر بنجوة^(٤) ولأن العلاقة غير المشابهة؛ انتقلت الدلالة عبر المجاز المرسل فكانت العلاقة المكانية.

الخاتمة

خلصت الدراسة المعنونة بـ" دور المجاز المرسل في توليد المصطلح ، المصطلح الفقهي أنموذجاً" إلى أهمية المجاز المرسل في توليد المصطلحات الفقهية، كما أبرزت الدراسة تعاضد المعنى اللغوي والمعنى المجازي من خلال علاقات المجاز المرسل حيث تجلت لنا سعة التوسع اللغوي والانتقال الدلالي الكامن في المجاز المرسل وعلاقاته المرسل.

وسيلة من وسائل الانتقال الدلالي والتوليد اللغوي لا تقل أهمية عن مثيلاتها في توليد المصطلحات.

(١) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. ج١، ص٦٨٣.

(٢) المقدسي، الشرح الكبير على المقنع، ج١، ص١٨٧.

(٣) النسفي، طلبه الطلبة، ص٧٠، وينظر المغرب في ترتيب المعرب، ج٢، ص٢٩١.

(٤) سالم، آمال البدرى السيد. التطور الدلالي في طلبه الطلبة في الاصطلاحات الفقهية على ألفاظ كتب الحنفية للإمام نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد بن لقمان النسفي المتوفي ٥٢٧هـ. المجلة العلمية-كلية اللغة العربية بأسبوط. العدد الثلاثون-الجزء الثاني أكتوبر ٢٠١١م. ص٩٨.

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله (ت ٥٣٨هـ)، أساس البلاغة. تحقيق: محمد باسل عيون السود. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨
- القيرواني، أبو علي الحسن بن رشيق (ت ٤٦٣ هـ)، العمدة في محاسن الشعر وآدابه. المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد (ت ١٣٩٢). الناشر: دار الجيل. الطبعة: الخامسة ١٤٠١-١٩٨٠ م.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص. (٥٣٩٢هـ). ت محمد علي النجار (٥١٣٨٥هـ). الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب. ط٤.
- الجرجاني الدار، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، (ت ٤٧١هـ). أسرار البلاغة، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر. الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.
- السكاكي، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت ٦٢٦هـ). مفتاح العلوم، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الصعدي، عبد المتعال، البلاغة العالية، علم البيان، مكتبة الآداب للنشر والتوزيع.
- البهنساوي، حسام، التوليد الدلالي. الناشر، مكتبة زهراء الشرق.
- وافي، علي عبد الواحد، فقه اللغة. الناشر: نهضة مصر للطباعة والنشر. ط١.
- الحيادرة، مصطفى طاهر، مصطلحاتنا اللغوية بين التعريب والتغريب، المركز العربي للتعريب والترجمة والتأليف والنشر مج ١٣، ٢٦٤ MD ١٨٤٥، ١٥٧٠.
- التنوشي، محمد، المعجم المفصل في الأدب، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٩٩٣ م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ). لسان العرب. الحواشي: لليازجي وجماعته من اللغويين. الناشر: دار صادر- بيروت. ط٣.



الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ). كتاب التعريفات، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان. ط ١٤٠٣-١٩٨٣م.

الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. المحقق: عدنان درويش-محمد المصري. الناشر: مؤسسة الرسالة-بيروت.

حجازي، محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح. الناشر: مكتبة غريب الفجالة القاهرة. القاسمي، علي، النظرية العامة لوضع المصطلحات وتوحيدها وتوثيقها. مجلة اللسان العربي، ١٨٤، ١٩٨٠م.

القاسمي، علي، علم المصطلح أسسه النظرية وتطبيقاته العلمية. ناشرون مكتبة لبنان ٢٠٠٨م. أنيس، إبراهيم، دلالة الألفاظ. ملتزم الطبع والنشر مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى سنة ١٩٥٨م.

فندريس، جوزيف. اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٥٠م..

الصغير، د محمد، أصول البيان العربي في ضوء القرآن الكريم، دار المؤرخ العربي، بيروت-لبنان ط ١٤٢٠-١٩٩٩م

الفارابي، الألفاظ المستعملة في المنطق. حققه وقدم له وعلق عليه محسن مهدي ط ٢ دار المشرق بيروت لبنان.

الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، الجزائر، ط ١، ١٩٩٩م.

النسفي، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت ٥٣٧هـ)، طلبية الطلبة. الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، الطبعة: بدون طبعة.

الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة. المحقق: عبد السلام هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩-١٩٧٩م.



الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة. المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

الخلوتي، محمد بن أحمد بن علي البهوتي الخلوتي (ت ١٠٨٨ هـ)، حاشية الخلوتي على منتهى الإرادات، تحقيق: د سامي بن محمد بن عبد الله الصقير، د محمد بن عبد الله بن صالح الحديدان، أصل التحقيق: أطروحتا دكتوراة للمحققين، الناشر: دار النوادر، سوريا. الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، حلية الفقهاء. المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت. الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)

الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، غريب الحديث، المحقق: د. عبد الله الجبوري. الناشر: مطبعة العاني - بغداد الطبعة: الأولى، ١٣٩٧

الفارابي، كتاب الحروف، تح: محسن مهدي، دار المشرق، بيروت ط ١٩٧٠م.

المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (٦١٠)، المغرب في ترتيب المعرب، حققه: محمود فاخوري ت (١٤٣٧ هـ) - عبد الحميد مختار. الناشر: مكتبة أسامة بن زيد، حلب - سوريا. الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

البعلي، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت ٧٠٩ هـ)، المطلع على ألفاظ المقنع. المحقق: محمود الأرنؤوط ت (١٤٣٨ هـ) - ياسين محمود الخطيب. الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت ٤٨٨هـ)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم. المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر. الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥



أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. الناشر: المكتبة العلمية - بيروت

الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، غريب القرآن، المحقق: أحمد صقر، الناشر: دار الكتب العلمية ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، لمحقق: صفوان عدنان الداودي. الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت. الطبعة الأولى-١٤١٢هـ

الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠ هـ)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني. الناشر: دار الطلائع

الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧ هـ). غريب الحديث. المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان. الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

الهروي، ابن سلام أبو عبيد القاسم بن سلام، غريب الحديث. المحقق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، أستاذ م بكلية دار العلوم.مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، الأمين العام لمجمع اللغة العربي. الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.

الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)، غريب الحديث. المحقق: د. عبد الله الجبوري. الناشر: مطبعة العاني - بغداد. الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

سلام حنان، باشا ثورية، المجاز وأثره في وضع المصطلح العلمي (حقل النقد الأدبي أنموذجاً) مذكرة لنيل شهادة الليسانس في اللغة والأدب العربي، إشراف بوشنب حسين

القنيعير، حصة بنت عبد العزيز. (٢٠٠٨). توليد المصطلح العلمي في المدونة العربية القديمة أمراض العين أنموذجاً من خلال كتاب الحاوي لأبي بكر الرازي. مجلة الدراسات اللغوية.

بطل، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطل الركبي، أبو عبد الله (ت ٦٣٣ هـ)، النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب. دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم. الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة. عام النشر: ١٩٨٨ م (جزء ١)، ١٩٩١ م (جزء ٢).



المقدسي، شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة (ت ٦٨٢ هـ)، الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف). تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - د عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية. الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

سالم، أمال البدرى السيد. التطور الدلالي في طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية على ألفاظ كتب الحنفية للإمام نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد بن لقمان النسفي الحنفي المتوفي ٥٢٧ هـ. المجلة العلمية-كلية اللغة العربية بأسبوط. العدد الثلاثون-الجزء الثاني أكتوبر ٢٠١١

ابن الهائم، أحمد بن محمد بن عماد الدين بن علي، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٨١٥ هـ)، التبيان في تفسير غريب القرآن. المحقق: د ضاحي عبد الباقي محمد. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ